



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (54) لسنة 2021 م
بشأن تخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ)

مجلس الوزراء/

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (17/ ديسمبر/ 2015 م) .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر/ 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (1) لسنة 2021 م ، في شأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2021 م .


ق ر ر

مادة (1)

يخصص مبلغ مالي قدره (27,000,000) سبعة وعشرون مليون ديناراً ، لصالح وزارة الداخلية ، خصماً من الباب الخامس (نفقات الطوارئ) ، لصرفه على توفير معدات وأدوات وتجهيزات تنفيذ الأعمال الأمنية العاجلة والملحة ، ومصروفات التموين والإعاشة العاجلة.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مجلس الوزراء

